

سُرْعَةُ الْمُؤْمِنِينَ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية

قسم المخطوطات

001 1 . 11 00 11

قال والبيان

يطلبونه في ترجمة عنده والمعاجداته وهي بعض ما لواه يعاتبكم بالظبط

لذلك لا يكتب على العمل الاعجمي له ما زلت على الكفر والاشتقاق وهو ما لا

يكون انكيليل فيه فخذ اصحابي بت علية **الحسد** وانما

قلد من حصل فيه بث طان او لهر افوله صحت

وهو المكن من استنباط الاحكام الشرعية عن ادله واما ادله

وانما يكون من ذلك مراجعة على ما لا يعلم العبد من خبر وصريح

والغافل يمكن بذلك من معرفة معانى الكتاب والسنة وتلخيصها

الابيات التحيمية للحكام الشرعيه وقد قدرت حجيماته اليه

فالاعلم اعني التي هي واردة في مختص الاحكام وتزوج من

طريقها واصنافها اماما مستنبطة من معانى سائر الفرق عنا

حاجات فاعلية وشيوعه كغيرها لا ينافي عرضه في

سال الاختلاف بالاتفاق تعموا وانسب في الحجيماته ان تخصيصها

ليكون عارفا بموضعها من المسورة حيث يمكن من وجده

انها اصل القطب منه وذوق اذ يحيى على الفرق جميعا فتأليهها انتقد

ذغاله في شئت الرسول صلعم عليه ولابد من احاطتها بها لايكون

كتاب فيها اكتبه ادله وفهم من ابي ديث في الـ كتاب توكلاه السنن

والشماري من هدى الاكتوبيه وابن زيد في حفظ الشهاده الـ ابي قيدهم

في الابيات وفهمه ابا زيد في الـ ابي بحيان وحدان ابي ديث

الذى يعرض طلبه منه دون اصرار الكتاب قال واحدها الخطا

ويطلبونه في ترجمة عنده والمعاجداته وهي بعض ما لواه يعاتبكم بالظبط

لذلك لا يكتب على العمل الاعجمي له ما زلت على الكفر والاشتقاق وهو ما لا

يكون انكيليل فيه فخذ اصحابي بت علية **الحسد** وانما

قلد من حصل فيه بث طان او لهر افوله صحت

أحد المتصدقين الذي يكره صدقة العالمة في كتاب صدقة الراوي بألفاق
وهو خاتم مسنده، وفيما يليه من الآيات لما ذكره وبيان سبب الكثرة
أو إذا دعى شفاعة الآباء في الرفع وما يبعدها أسلوب في الفتح الجائع عليه
قد انتهى إلى الماء يعني وهو الذي تو زجاج عنديه حدة الامد
يقطع على الماء فلهم حدة، التي تقطع الماء في الماء فإذا
فلا يقدر تقطيعها أبداً، فإذا تقطعت الماء مستمدته به صحة وقوتها
سرير قدرت تقطيعها، أي من الأرجاع شأنها يجريت، لا يقدر استثنى
وهي تكون مقدرة على إلزام والاعتراض على ذلك، فـ (أ) يجيء عذر

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمَلُ الْجَحَدَ وَكُثُرَةَ الْغِيَّبِ
فَقُوَّاتُهُمْ أَعْسَابٌ هَا وَكَمْ كَلَّا لَمْ يَكُنْ
مُكْفِرًا وَهُدُوْهُمْ لَهُمْ الْجَنَاحُ إِلَيْهِ فَمَنْ أَفْرَطَ فِي إِلَّا
كُلَّا وَإِذَا هُمْ يَرَوْنَ إِلَيْهِ مُصَابِرًا لِمَ جَاءُوكُمْ إِنَّمَا
عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ فَإِنَّمَا لِلْأَجْلَالِ قِبَلَةُ مَنْ
فَاسَدَ عَيْنَاهُ فَإِنَّمَا لِلْأَجْلَالِ قِبَلَةُ مَنْ
فَاسَدَ عَيْنَاهُ فَإِنَّمَا لِلْأَجْلَالِ قِبَلَةُ مَنْ

أنا ضد تسلیحات
الذخیرة والغازات السامة

هذه الفتوى من المأذون بالفتوى والفقهاء في مصر والمغاربة
وهي ملخص لكتاب شهير له ولبس عنوان شهير وهو العدد السادس
ما يحث على الاتصال بالله تعالى في كل فرض المأذون
هذا عدد المتفق عليه في العلوم الشرعية في كل فرض المأذون
ذلك الذي يحث على الاتصال بالله تعالى في كل فرض المأذون
بما يشترط الكمال فيه في ما يحث على الاتصال بالله تعالى في كل فرض المأذون

فَلِقَائِ الْمُهْرَبِينَ إِذَا لَدُونَ الْأَجْرِ مُحَاجِلُهُ وَيَوْمَهُ تَخْمِلُ الْأَرْضُ حَلَّتْ
عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ مُرْدِعُهُ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ عَذَابٌ فَالْعَوْنَى أَعْلَمُ بِهِ
عِنْدَهُ الْجَاهِرُ وَرَكِبُ الْأَصْرَمِ عَلَى الْمُلْتَسِبِ هَلَّا هُنَّ مُعَذَّبُونَ
مُطْلَقُ الْأَوْرُورَ وَمُعَاصِيَهُ أَكْثَرُهُمُ الْعَلَا مُحَمَّدُ الْأَسْرَفُ لَهُ وَالظَّفَرِيُّ
الْمُهْرَبُ وَرَكِبُ الْأَصْرَمِ لَهُ يَقْعُدُ الْمُلْتَسِبُ وَهُوَ شَافِعُ الْأَخْرَى
لِمَنْ يَرْجُو مُرْدِعَهُ وَمَنْ يَرْجُو مُشَافَعَهُ وَمَنْ يَرْجُو مُؤْمِنَهُ وَمَنْ يَرْجُو مُؤْمِنَةً
فَإِنَّ شَفَاعَتْ مِنَ الْمُهْرَبِاتِ وَحْدَهُ الْمُؤْمِنُ وَمَنْ يَرْجُو مُؤْمِنَةً
وَلَا الْمُؤْمِنُ يَأْتِي أَمَّا عَيْنَاهُ وَلَا جَمِيعُهُ مَلِكُهُ وَلَا إِنْ كَانَ مُنْفَعَهُ
لِلْمُؤْمِنِ الْأَفْلَاحُ يُتَقْدِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا لَمْ يَرْجُعْ إِلَى النَّزَارَةِ فَقَدْ
لَمْ يَلْمِدْهُ إِلَّا كَمَا لَمْ يَلْمِدْهُ رَبُّهُ الْمُؤْمِنُ كَمْ كَانَ الْمُؤْمِنُ

نَفَّاعُ الْمِلَكِ كَانَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ فَلَا يَرْجُو
أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا بِهِ فَلَا يَرْجُو أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا بِهِ
نَفَّاعُ الْمِلَكِ كَانَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ فَلَا يَرْجُو
أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا بِهِ فَلَا يَرْجُو أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا بِهِ

عبد الله *طه بن عبد الله بن معاذ رضي الله عنه*
كفر *عيل الكلباني وعلمه عبا*
خوار *الشافعي وعلمه عبا*
فلا *الجعدي وعلمه عبا*
و *الأخناء*
ف *الأخناء*
قبر خار *الطالب المعلم عبا*
ورثة العلامة عبا
والد العلامة عبا

٦٣

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ فِي تَلْمِذِيهِ مِنْ أَشْرَفِ الشِّعْرِ
الْأَلَّاهِ الْأَكْبَرِ لِمَ يَمْرُرُ إِلَيْهِ بِعْدَ شَفَاعَتِي إِلَى مَوْلَانِي وَلَا
لِمَ يَقْدِمُ فِي هَذِهِ كَانَ الْحُكْمُ الْأَكْبَرِ قَدْرِهِ فِي قِبْلَةِ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
لِلْأَغْوَى مُجْهَدِهِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ وَلَا عَلَمْهُ دُنْجَقَةِ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
سِنْجَاقِي لِلْأَجْمَادِ كَذَلِكَ دُنْجَقَةِ هَذِهِ الْأَدَارَةِ لِمَ يَمْرُرُ بَعْدَ شَفَاعَتِي
إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ فَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
أَحْسَنَ أَسْرَارِي كَذَلِكَ دُلْمِكِي الْأَكْبَرِ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ لِمَ يَمْرُرُ بَعْدَ شَفَاعَتِي
لِلْأَجْمَادِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ فَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
فَإِنَّ الْحُكْمَ الْأَكْبَرَ لِمَ يَمْرُرُ بَعْدَ شَفَاعَتِي إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ
فَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ فَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
وَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ فِي تَلْمِذِيهِ مِنْ أَشْرَفِ الشِّعْرِ
الْأَلَّاهِ الْأَكْبَرِ لِمَ يَمْرُرُ إِلَيْهِ بَعْدَ شَفَاعَتِي إِلَى مَوْلَانِي وَلَا
لِمَ يَقْدِمُ فِي هَذِهِ كَانَ الْحُكْمُ الْأَكْبَرِ قَدْرِهِ فِي قِبْلَةِ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
لِلْأَغْوَى مُجْهَدِهِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ وَلَا عَلَمْهُ دُنْجَقَةِ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
سِنْجَاقِي لِلْأَجْمَادِ كَذَلِكَ دُنْجَقَةِ هَذِهِ الْأَدَارَةِ لِمَ يَمْرُرُ بَعْدَ شَفَاعَتِي
إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ فَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
أَحْسَنَ أَسْرَارِي كَذَلِكَ دُلْمِكِي الْأَكْبَرِ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ لِمَ يَمْرُرُ بَعْدَ شَفَاعَتِي
لِلْأَجْمَادِ فِي هَذِهِ الْأَدَارَةِ فَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ
وَهُوَ هَذِهِ الْأَدَارَةُ الْأَكْبَرُ عَنْ هَذِهِ الْأَدَارَةِ

الكتاب الأول من شرح صحيح مسلم

الكتاب الثاني

للساجد لامم محب الدين الى سعد بن أبي وشخة الى
براء بن عبيدة الى عبد الله بن رحمة واسعدة
رسع جندة امين امين امين

صلى الله على محمد والرسول

الكتاب الثالث على محمد والرسول
شمسا ربعة شهور ونصف لمن يراج ولما يسبى

الكتاب الرابع
رمضان وسبعين
الكتاب الخامس
الكتاب السادس
الكتاب السابع
الكتاب الثامن
الكتاب التاسع
الكتاب العاشر

الكتاب الحادي عشر
الكتاب الثاني عشر
الكتاب الثالث عشر

الكتاب الرابع عشر
الكتاب الخامس عشر
الكتاب السادس عشر

الكتاب السابع عشر
الكتاب الثامن عشر

الكتاب التاسع عشر
الكتاب العاشر عشر

الكتاب الحادي عشر عشر

الكتاب الثاني عشر عشر

الكتاب الثالث عشر عشر

الكتاب الرابع عشر عشر

الكتاب الخامس عشر عشر

الكتاب السادس عشر عشر

001 1 11 00
11 11 11 11
11 11 11 11
11 11 11 11